

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١٥٧ لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/٢/٢٤

بشأن اعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢٣)

بمساحة ٣٢,٧٢ فدان بمنطقة مثلث الأمل بمدينة القاهرة الجديدة

والخاصة للسادة نادى قضاة مصر

لإقامة مشروع عمرانى متكملاً

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولايحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولايحته التنفيذية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٩٦) بتاريخ ٢٠١٦/٨/٢٨

بالمواقة على تخصيص قطعة الأرض رقم (٢٣) بمساحة حوالى ٣٢ فداناً بمنطقة مثلث الأمل

بمدينة القاهرة الجديدة لنادى قضاة مصر بنظام البيع لإقامة مشروع عمرانى متكملاً؛

وعلى محضر التسلیم المحرر بتاريخ ٢٠١٧/٥/٣١ لقطعة الأرض رقم (٤٣) مبنية مثلث الأمل بمدينة القاهرة الجديدة والبالغ مساحتها الخارجية المقیسة من محاور الطرق ١٣٧٤١٧م ، والمساحة الصافية ١١٦٧٨٦م^٢ :

وعلى عقد البيع الابتدائی المبرم بتاريخ ٢٠١٧/٩/٢٦ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ونادى قضاة مصر لبيع قطعة الأرض رقم (٤٣) بمساحة حوالى ٣٢ فداناً بمبنية مثلث الأمل بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع عمرانی متکامل :

وعلى كتاب الاستشاري المفوض عن السادة نادى قضاة مصر الوارد برقم (٤٣٤٤) بتاريخ ٢٠١٨/١/٨ المرفق به النسخ النهائية للاعتماد مرفقاً به مخطط عام للاعتماد بنفس النسب البنائية المعتمدة ومرفق به التفويضات الازمة والتعهد بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع خدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات أولاً :

وعلى كتاب السيد د. محاسب نائب رئيس الهيئة للشئون المالية والإدارية رقم (٤٦٢٨) بتاريخ ٢٠١٨/١/١٤ والذي يفيد بأن نادى قضاة مصر قد قام بتقديم المستندات الاقتصادية والمالية الازمة لاستصدار القرار الوزاري للمشروع عاليه :

وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٥٤٣) بتاريخ ٢٠١٨/١/٢٢ والمرفق به اللوحات النهائية المقدمة من نادى قضاة مصر وذلك بعد المراجعة والتقييم وكذلك الموقف الكامل لقطعة الأرض (مالي - عقاري - تنفيذی) :

وعلى ما يفيد سداد المصروف الإدارية المستحقة نظير استصدار القرار الوزاري للمشروع عاليه بموجب الشيك رقم (٧١٧٨٠٠٠٠٠٢١٧) المسحوب على البنك الأهلي المصري :

وعلى البرنامج الزمني للمشروع المقدم من نادى قضاة مصر المعتمد بتاريخ ٢٠١٨/٢/٥ وعلى جدول عدم الممانعة الموقع من القطاعات المختصة والإدارة القانونية :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من نادى قضاة مصر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢٣) بمساحة ٣٢,٧٢ فدان بمنطقة مثلث الأمل بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكمال ، وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٨/٢/١٣ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض :

قرر:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢٣) بمساحة ٣٢,٧٢ فدان ، بما يعادل ١٣٧٤١م^٢ (مائة وسبعة وثلاثون ألفاً وأربعين ألفاً وواحد وأربعون متراً مربعاً و٠,١٠٠٠٧ من المتر المربع) بمنطقة مثلث الأمل بمدينة القاهرة الجديدة والمخصصة للسادة نادى قضاة مصر لإقامة مشروع عمرانى متكمال ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع النادى ، والتى تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - يلتزم نادى قضاة مصر بعدم عرض وحدات مشروع نادى قضاة مصر للحجز والبيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - يلتزم نادى قضاة مصر بالتعهد الموقع منه بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إعادة تسعير المنطقة بواسطة اللجان المختصة بالهيئة وبشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

مادة ٤ - يلتزم نادى قضاة مصر بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥ - يلتزم نادى قضاة مصر بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٦ - يلتزم نادى قضاة مصر بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٧ - يلتزم نادى قضاة مصر بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص للمشروع خلال أربع سنوات من تاريخ صدور هذا القرار وبمراجعة البرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٨ - يلتزم نادى قضاة مصر بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .

مادة ٩ - يلتزم نادى قضاة مصر باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية لتسخين المياه على النحو المعمول به حالياً في الهيئة .

مادة ١٠ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد الخطط العام المقدم من نادى قضاة مصر

لإقامة مشروع عمرانى متكملاً بمساحة ٣٢,٧١ فدان

على قطعة الأرض رقم (٢٣) بمنطقة مثلث الأمل بمدينة القاهرة الجديدة

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٧,٤١٣٧٤٤١م^٢ ، أى ما يعادل

٣٢,٧٢ فدان .

مكونات المشروع :

١ - الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة إجمالية ٤٤,٢٠٦٨٧٢م^٢ ، أى ما يعادل

١٦,٣٦ فدان ، وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - الأراضي المخصصة لمناطق الخدمات بمساحة ٩٩,٤٣١٣٧٤٣م^٢ ، أى ما يعادل

٣,٢٧ فدان ، وتمثل نسبة (١٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأراضي المخصصة للمسطحات الخضراء ومرات المشاة بمساحة ٦,٣٦٢١م^٢ ،

أى ما يعادل ٤٤,٤٤ فدان ، وتمثل نسبة (٧,٤٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية ومواقف انتظار السيارات

بمساحة ٥٧,٥٧م^٢ ، أى ما يعادل ٤,٥١ فدان ، وتمثل نسبة (١٣,٧٩٪)

من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٣١,٦٢م^٢ ، أى ما يعادل

٦,١٣ فدان ، وتمثل نسبة (١٨,٧٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - الإسكان على مستوى المشروع:

الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة إجمالية ٤٤,٤٤م^٢ ، أي ما يعادل ١٦,٣٦ فدان ، وتمثل نسبة (٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع لإقامة (عمارات سكنية) ، وذلك طبقاً للجدول التالي :

جدول التماذج المعمارية بالمشروع:

الارتفاع	إجمالي عدد الوحدات	عدد الوحدات بالدور التموذج	إجمالي مسطح العمارت (م ^٢)	مسطح التمودج (م ^٢)	التكرار	التمودج
بدروم + أرضى + ٤ أدوار	٨٠٠	٨	٢١٧٢٠	١٠٨٦,٥٠	٤٠	(أ)
	٤٤٠	٤	٥٩٣٦,٨	٥٣٨,٨٠	١١	(ب)
	١٢٠	١٢	٣٢٣٧,٤٠	١٦٣٣,٧٠	٤	(ج)
			٤٠٩٢٤,٢		٤٣	الإجمالي

يبلغ عدد العمارت بالمشروع (٣٣) عماره وإجمالي عدد الوحدات (١١٤) وحدة .

الاشتراطات البنائية للعمارات:

- لا تزيد المساحة المخصصة للإسكان عن (٥٪) من مساحة المشروع .
- المساحة المسموح ببناؤها عليها لا تزيد عن (٤٥٪) من المساحة المخصصة للإسكان .
- الارتفاع المسموح به (أرضى + ٤ أدوار متكررة + بدروم «انتظار سيارات») بخلاف غرف الأسطح الخدمية («٢٥٪» من مساحة الدور الأرضي) تستغل كخدمات للمبني ولا تكون في مجموعها وحدة سكنية طبقاً للقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
- المسافة بين العمارت لا تقل عن ١٠ أمتار ، وفي حالة عدم وجود فتحات على الواجهات يمكن أن تقل المسافة البنية إلى ٦ أمتار طبقاً لقرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات الصادر في هذا الشأن .
- يتم الالتزام بالكتافة السكانية المسموح بها بالمشروع ١٥ شخصاً / فدان .
- يسمح بإقامة دور للبدروم أسفل العمارت يستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدروم .

- ٧ - يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار للسيارات بمعدل موقف سيارة / لكل وحدة سكنية .
- ٨ - يراعى أن تكون مداخل ومخارج البدرومات بما لا يتعارض مع قطاعات الطرق الداخلية والمرافق .

ثانياً - الخدمات :

تبلغ المساحة المخصصة لمناطق الخدمات ٩٩,٤٣م٢ ، أي ما يعادل ٣,٢٧ فدان ، وتمثل نسبة (١٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً للجدول التالي :

النشاط	المساحة (م٢)	الاشتراطات البنائية			
			ردود	ارتفاع	نسبة بنائية
١ مول تجاري	٦٨٤٩,٢٨	٦ متر من جميع الجهات أرضي + دورين	٦٣٠	أرضي + دورين	٦٣٠
٢ مدرسة	٥١٠٢,٨٦	٦ متر من جميع الجهات أرضي + دورين	٦٣٠	أرضي + دورين	٦٣٠
٣ مسجد	١٣٣٧,١٥	٦ متر من جميع الجهات أرضي + ميزانين	٦٣٠	أرضي + ميزانين	٦٣٠
٤ بوابات + مكاتب أمن	٤٥٣,٧	مساحة غرف الأمان لا تزيد عن ٩م٢ وبارتفاع أرضي فقط			
الإجمالي	١٣٧٤٢,٩٩				

الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

- ١ - يراعى أن تكون منطقة الخدمات لخدمة المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطرق الخارجية (بوابات المبنى على الطرق الداخلية للمشروع) وفي حالة التخدام من الطرق الخارجية أو استخدامها من غير مالكى وحدات المشروع يتم تسuir أراضي مناطق الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .
- ٢ - نسبة الأرض المخصصة لخدمات المشروع تتراوح بين (٨ - ١٢٪) من مساحة أرض المشروع .
- ٣ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (نسبة بنائية - ارتفاعات - ردود) طبقاً لكل نشاط على حدة وطبقاً للقواعد المعول بها بالهيئة في هذا الشأن .
- ٤ - يتم الالتزام بقيود الارتفاع المحددة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتتجاوز الاشتراطات البنائية المعول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة .

- ٥ - يتم الالتزام بقانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ واشتراطات المشروعات الاستثمارية بالقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩
- ٦ - يتم ترك مسافة لا تقل عن ١٢ متراً بين حد مبنى الخدمات وحد المباني السكنية .
- ٧ - يتم الالتزام بارتفاعات ٦ أمتار من جميع الجوانب بمنطقة الخدمات .
- ٨ - بالنسبة للمدرسة فيلزم نادى قضاة مصر بالتنسيق وأخذ الموافقات اللازمة من كافة الجهات ذات الصلة قبل البدء فى التنفيذ .
- ٩ - يتم توفير أماكن انتظار سيارات بمنطقة الخدمات بمعدل موقف سيارة / ٢٥ م٢ مبانٍ مغلقة ، وبالنسبة للأنشطة ذات الطبيعة الخاصة يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات .
- ١٠ - يسمح بعمل بدوروم يستغل وفقاً للأنشطة المصرح بها (أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية - جراجات للسيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات) ، ودون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المراافق لدور البدروم يتم استخدامه بالأنشطة المصرح بها .
مفوضاً عن نادى قضاة مصر

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمبانى السكنية (العمارات) (أرضي + ٤ أدوار) ، مع الالتزام بقيود الارتفاع المحدد من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البناية المعول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة ويسمح بإقامة دور البدروم وفقاً لأنشطة المصح بها بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢ - النسبة البناية (P. F) للإسكان (عمارات) لا تزيد عن (٥٪) من المساحة المخصصة للإسكان .
- ٣ - يتم الالتزام بالاشتراطات البناية للخدمات (نسبة بناية - ارتفاعات - ردود) طبقاً للاشتراطات المعول بها بالمشروعات الاستثمارية لكل نشاط على حدة .
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥ - غرف السطح بالمبانى السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصح بها على لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي .
- ٦ - يتولى نادى قضاة مصر على نفقة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبنى ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٧ - يتولى النادى على نفقة الخاصة تنسيق الموقع من مرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لمراقب المشاة وتنفيذ الbridgeway والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .


- ٨ - يتولى النادى على نفقته الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩ - يلتزم النادى بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من النادى والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ - يلتزم النادى باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ - يتولى النادى على نفقته الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦ ، ٧ ، ٨) .
- ١٢ - يلتزم النادى بالبرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة .
- ١٣ - يلتزم النادى بأخذ موافقة جهات الاختصاص قبل البدء فى التنفيذ .
- ١٤ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات للإسكان بواقع موقف سيارة / وحدة سكنية ، وبالنسبة للأنشطة الخدمية يتم توفير مواقف انتظار سيارات بواقع موقف سيارة لكل ٢٥م^٢ من المبنى المغلقة ، وبالنسبة للأنشطة ذات الطبيعة الخاصة يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجرارات .
- ١٥ - يلتزم النادى بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

(طرف ثانٍ)

مفوضاً عن نادى قضاة مصر


(إمضاء)

نادى لويس أبوب



براقف لقطار السعارات عاليه

卷之三，三



میراث اسلامی


نوع	العنوان	العنوان	العنوان
د	PT,TY	PT,TY	PT,TY
د	PT,TY	PT,TY	PT,TY
د	T,TY	T,TY	T,TY
د	PT,TY	PT,TY	PT,TY
د	PT,TY	PT,TY	PT,TY



Figure 1. The effect of the number of training samples on the performance of the proposed model.

[View more about our services](#)

وهو ينبع من مفهوم العدالة الاجتماعية الذي يتحقق بمحاربة الفساد والظلم، وتحقيق العدالة والمساواة بين جميع أفراد المجتمع.



Digitized by srujanika@gmail.com

ת.ז.	שם פרטי	שם המשפחה	טלפון	כתובת
1	יעקב	טברמן	052-555-1234	רחוב הרוח 12, ירושלים
2	אברהם	כהן	050-123-4567	רחוב הרוח 12, ירושלים
3	רחל	טברמן	052-555-1234	רחוב הרוח 12, ירושלים
4	דוד	טברמן	052-555-1234	רחוב הרוח 12, ירושלים

